

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 30 أوت 1990 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الاحذية وما شاكلها من المصنوعات التابعة لها .

ان وزير الشؤون الاجتماعية ،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده .

وعلى القرار المؤرخ في 17 جويلية 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الاحذية وما شاكلها من المصنوعات التابعة لها .

وعلى القرار المؤرخ في 27 جوان 1983 المتعلق بالمصادقة على القرار التحكيمي لقطاعات الاحذية والنسيج والملابس المنسوجة والجاهزة الصادر بتاريخ 27 جوان 1983 .

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية المضى بتاريخ 22 فيفري 1989 .

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الاحذية وما شاكلها من المصنوعات التابعة لها المضاة بتاريخ 29 افريل 1975 والمعدلة بالملحق المذكور اعلاه .

وعلى القرار التحكيمي المذكور اعلاه .

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للاتفاقيات المشتركة .

فسرد ما يأتي :

الفصل الاول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الاحذية وما شاكلها من المصنوعات التابعة لها المضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 - تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الاول من الاتفاقية المشتركة القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

الفصل 3 - بالنسبة للمؤسسات التي منحت لاعوانها الزيادات المنصوص عليها بمنشوري الوزير الاول عدد 31 وعدد 84 المؤرخين في غرة افريل 1988 و 9 اكتوبر 1988 والمتعلقين باسناد منحة انتاج تكميلية لاعوان المؤسسات العمومية ، وبالامر عدد 1889 المؤرخ في 10 نوفمبر 1988 والمتعلق بالترقيع في المنحة الاضافية المؤقتة فانه يقع تطبيق جداول الاجور المرفقة بالملحق التعديلي المصاحب مع توقيف منح الزيادات المذكورة اعلاه .

ويحتفظ العملة عند الاقتضاء بالفارق بين الاجور المعمول بها في موفى شهر ماي 1988 مضافة اليها الزيادات الواردة بالمنشورين والامر السابق ذكرها من جهة ، وبين الاجور المنصوص عليها بالجدولين عددي 3 و 4 المرفقين بالملحق التعديلي عدد 2 المصادق عليه بالقرار المؤرخ في 22 مارس 1989 من جهة اخرى ويصرف هذا الفارق في شكل منحة فرق الاجر .

تونس في 30 أوت 1990 .

وزير الشؤون الاجتماعية
منصر الرويسي

اطلع عليه
الوزير الاول
حامد القروي